

تاسع عشر : الطقوس

+ فى جلسة ١٩٨٨/٥/٢٨

- قرر المجمع المقدس أنه لا يرى مانعاً إطلاقاً من إقامة سر الزواج في فترة الخمسين المقدسة، وكذلك تكريس الكنائس والمذابح، والشروطنيات أي قسمة الكهنة والشمامسة، لأنه لم يرد في قوانين الكنيسة ما يمنع هذا الأمر . واحتفالنا بأفراح المسيح لا يمنع السيمات.
- لا يصرّح بالزواج في يوم أحد الرفاع للصوم الأربعيني وكذلك في رفاع باقي الأصوم ، أما سبت الرفاع فيصرّح بالزواج فيه.
- قرر المجمع المقدس أنه "لا يجوز أن يقوم أي شخص علماني بعمل سنكسار جديد بدون علم المجمع المقدس ، وموافقته ، ومبركته".
طلب قداسة البابا أن يهتم المجمع المقدس بإصدار سنكسار من إعداده.

+ فى جلسة ١٩٨٩/٦/١٧

تقرر ما يلى :

- نظراً لاستخدام البعض ألحانًا أخرى أثناء دخول العروسين في الأكاليل إلى الكنيسة قرر المجمع المقدس عدم السماح بذلك والالتزام باستخدام الألحان الكنسية.
- فى قسمة صوم الرسل بالخلوجى قرر المجمع تصحيح عبارة بولس وبطرس "هامتا الرسل" لتصير "بطرس وبولس الرسولان" .